

لعصبة
فشار النكاح
رؤية

ارواحهم شرح دليل اعتبار الوصي والامكان لفظه عن
فان ولي في نكاح بنتي وولي وجه الامت جوت
المستحقين غير الامارة بغير اذن ووليها فمك جوا مطلقا
نكاحا فمك جوا مطلقا فان دخل بها فلها المهر على استخراجه
فان تناخروا فالتطقات ولي من الاولاد ايا رواه الترمذي
وجتته وابن جبار وصححه **ولا جد الجد** بالوطي كذا
سواء اعتقد بغيره ام لا المستهة احتدا في المعها في عهد النكاح
وبعز عصبة العزيم لان نكاحه بغيره مالا اجته فيه ولا
كفارة **واقرب الاولاد** البنت لان من عمه من اوليا
الرجال البنت يسبق لولدها بشفقة **ثم ابوه** **واعقلا**
لان له ولادة وقصوبة **ثم الاخ للابوين** تقدم على الاخ
للاب لزيادة العزب والشفقة **ثم الاخ للاب** **ثم ابن**
الاخ لابوين **ثم ابن الاخ** **لاب** **ثم العم لابوين** **ثم**
العم لاب **ثم عم الاب لابوين** **ثم عم الاب** **ثم عم**
الجد لابوين **ثم لاب** **ثم ابوهما** كذا في هذا **ثم العصبه**
على ترتيب ازاها والبعد من الجهة التي تقدم على القريب
من الجهة المؤخرة فان الاخ واب سفليهما على العم وان قريبتان
اخذت الجهة دون القريب تقدم الاقرب فقدم ابن الاخ للاب
على ابن الاخ لابوين **ثم نسوة** مكي كان احد العصبه
اواجد ذوي الولد المستويين ابنا لزوجته او اخا لها لا ما قدم
لانه اقرب فان احتجوا كان لها ابناهم احدهما اخوها من امها
والاخر ابناهم من ابها فكانت لها ابناهم احدهما من الابوين والاخر
من الاب لجنه اخوها من الام كانت اولي من الثانية لانه يسبق
بالجد والام والاول والجد والجدة ذكر ذلك في اصل الموضع

ثم ذكر

ثم ذكر من زادته بما جازله انه لو كان لها ابناهم احدهما مستحق
قدم لانه اقرب عصبية **ولا يزوج ابن بالتزوي** **امه نسوة**
فقط اذ لا مشاركة بينه وبينها في النسب فلا يعتد به في
الغرض من النسب ولهذا لم تنته الولاية للقرابة من الام كالاخ
للازواج **فان كان لها ابن عم** **هو ابنا عم لها** **او معتق**
لها او عصبة معتق لها **او فاضلا او نحوه** **زوجها** **مها**
بهذا النسب لان البتة ولا يضر البتة حينئذ لانها لا تقتضي
الولاية لانها تجمع الولاية **فان لم يوجد لها نسوة** **زوجها**
معتق **بكر** **الاب** **والجد** **والولدة** **بكر** **النسب** **رواه ابن**
جبار **والمحكم** **وصححه** **فان اعتقها اثبات اشترط اجنا** **عنها**
فان اراد احد صها ان يزوجه **زوجها** **الاخ** **المحكم** **فان ما**
اشترطه **عصبة** **كل من** **ما** **واحد** **ثم** **بعد** **المعتق** **عصبة** **على**
ترتيب **ثم** **يقدم** **ابنه** **ثم** **ابن** **ابنه** **وان** **سفل** **ثم** **ابوه** **ثم**
الاخ **لابوين** **ثم** **الاخ** **لاب** **ثم** **ابن** **الاخ** **لابوين** **ثم** **ابن**
الاخ **لاب** **ثم** **الجد** **الاب** **ثم** **العم** **لابوين** **ثم** **لاب** **ثم**
ابن **الاخ** **لابوين** **ثم** **الجد** **لاب** **ثم** **ابو** **الجد** **ثم** **ابو** **العصبة**
اي فبقية عصبية المعتق معتق المعتق ثم عصبته وهكذا على
ترتيب انهم كالمسوق وانما قدم الاخ وابنه وان سفليهما
والعم وابنه وان سفليهما اب الجد بخلافه في ولاية المتبكر جريا
على الفيتا من عذات البتة اقوى من الابوة وانما حوله في النسب
بالنسبة الى الارث للاجماع ولو كانت للمعتق ابناهم احدهما حرام
قدم **ونزوح المرأة من يزوج العتقة** **كثرت** **ما** **دامت** **اعتقدهم**
حتم **نقلا** **لولا** **بنته** **على** **معتقها** **بغير** **اوطاق** **ثم** **مردا** **وهكذا**
على ترتيب اوليا النسب والابن زوجها ابن المختقة وقصده
كلامه ان لو كانت كفارة والمعتقة مشبهة ووليها كافر

رؤية